رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم خروج المعتدة من وفاة لزيارة أهلها؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل هل يجوز للمتوفى عنها زوجها في عدتها زيارة بيت اهلها؟ لابيها من غير مبيت لا ما يصلح تبقى في بيت الوفاة لتوفي زوجها وهي فيه تبقى فيه لان هذا من احكام العدة - 00:00:00

وهو من الاحداث تبقى والزيارة ليست ظرورية وبامكانها انها تتصل بهم بالتليفون او بالجوال سلم عليهم تسأل عنهم اليوم الحمد لله تيسر الاتصال كانها حاضرة عندهم نعم - 00:00:22